كل حمد مختص به تعالى او مستحق له واما على الجنس فبالالتزام لان المعنى ان جنس الحمد
مختص به او مستحق له ويلزمه ان لا يثبت فرد منها لغيره اذ لو ثبت فرد منها
لغيره لكان الجنس ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا ولا مستحقا وذلك مناف
لمدلول الحمد لله ثم ان جملة الحمد لله اخبارية لفظا ومعنى وكونها انشائية بمعنى ان
قائل الحمد لله منشئ للثناء على الله تعالى سبحانه بمعناها وهو ان كل حمد مختص به او
مستحق له تعالى معنى لغوي لا ينافي كونها اخبارية اصطلاحا اذ ليس معنى الانشاء
المقابل للخبر اصطلاحا وقد راعى المصنف رحمه الله براعة الاستهلال بالاشارة الى
معظم المقاصد من الذات الواجب الوجود بقوله لله والى الصفات الالوهية والمعاد
والنبوات بقوله باري النسم الى آخره والباري المنشئ وقيل الذي خلق الخلق بريئا
من التفاوت والنسم اي منشئ انواع الحيوان او خالقها قال تعالى وما من دابة
في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم ومنشئ نوع الانس امة الخلق
او خالقهم كذلك خلقا بريئا مما ذكر والامة تطلق بمعان واللائق منها هنا الجماعة وقد
يخص بالجماعة الذين بعث اليهم نبي وهم باعتبار البعثة اليهم ودعائهم الى
الله يسمون امة الدعوة فاذا آمنوا او جماعة منهم سمي المؤمنون امة الاجابة
ومولي النعم اي مانح الامور المنعم بها عموما من الايجاد والامداد بالبقاء ومن
السمع والبصر وساير القوى الظاهرة والباطنة وكفاية المهمات ودفع البليات
وخصوصا من سعة الرزق ونفاذ الامر والنهي والرفعة وغيرها الذي لا
معقب لحكمه اي لحكمه ولا قضي بوقوع او بعدم وقوع ولا مانع لما اعطى وقسم لان
كل شيء في قبضته ومصرف على حسب مشيته اذ هو المالك لكل شيء سبحانه المتفرد في
وجوده بالقدم وسيأتي بيان معناه واعلم انه قد كثر استعمال المصنفين في
خطبهم لفظ المتفرد بصيغة التفعل وكذا المتوحد والمتقدس ونحوها مع ان الاسماء
توقيفية على المذهب الصحيح وهو قول الاشعري ولم يرد بذلك سمع وان ورد اصلها
كالواحد والاحد وما يفيد معناه كالقدوس بالنسبة الى المتقدس وحينئذ

برياء

المتفرد

وحينئذ فاطلاقها اما على قول القاضي ابي بكر الباقلاني وهو انه يجوز اطلاق اللفظ عليه تعالى
اذا صح اتصافه به ولم يوهم نقصا وان لم يرد به سمع او على مختار حجة الاسلام والامام
الرازي من جواز الاطلاق دون توقيفية الوصف حيث لم يوهم نقصا دون الاسم لان
وضع الاسم له تعالى نوع تصرف بخلاف وصفه تعالى بما معناه ثابت له وقد بسطت الكلام
على معنى هذه الصيغة في حقه تعالى بما يتعين مراجعته من حاشية شرح العقايد وفي قوله
الحاكم على من سواه بالفناء والعدم تنبيه على انه مع تفرده بالقدم متفرد بالبقاء ايضا
وفي قوله ثم يعيدهم بعد افنائهم لفصل القضاء بينهم فياخذ للمظلوم ممن ظلمه اي ممن ظلمه
تنبيه على ان الحكمة في الاعادة فصل القضاء بين المظلوم وظالمه وقد ورد في الحديث
اعادة البهائم لهذا الناصف وفي قوله ويجزي كل نفس بما عملت حسب ما علم تعالى وجرى
به القلم من عملها وجزائه ويتدارك بعفوه من شاء ومن شاء منه انتقم جري على
مذهب اهل السنة والجماعة من ان كل احسن الى وجزائه راجع الى المشية الالهية فلو
شاء تعالى ما اثاب الطايع ولا اوجد منه طاعة وان العاصي في المشية ان شاء عفا عنه
وان شاء عذبه خلافا لاصل الاعتزال فيهما وسيأتي ذلك في محله الامر كله لا يسال
عما فعل واحكم اي حكم به او اودعه من الحكم في خلق مخلوقاته وابداع مصنوعاته
او بما احكمه من ذلك وفيه اشارة الى انه تعالى لا يجب عليه شيء نفيا لمذهب اهل الاعتزال
والصلوة وهي من الله تعالى الرحمة تخص الانبياء من بين ساير البشر بالافراد بالدعاء
بالرحمة بلفظ الصلوة تعظيما لهم والسلام وهو تحية معناها الدعاء بالسلامة على
عبده ورسوله سيد العرب والعجم المبعوث الى الانس والجن ولم يصرح باسمه
الشريف تنبيها على الاستغناء بهذا الوصف عن التصريح بالاسم لبلوغ شهرة
انفراده بهذا الوصف حدا يغني بلوغه عن التصريح بالاسم اذ لا مرية في انه
المخصوص بسيادة ولد آدم ولا في انه المخصوص بالبعثة الى الانس والجن
كافة بالشرع القويم المشتمل على المصالح والحكم العايد نفعها الى العباد المرتب
ذلك لهم على شيء يعنيها اي ترتب ثمرته وفائدته على مثمره ومفيده كما هو مذهب اهل السنة